

جِوَالُ



جَمْعِيَّةُ الْبِرِّ لِقَرْيَةِ جَنُوبِ مَكَّةِ
مُسَجَّلَةٌ بِوَزَارَةِ الْمَوَارِدِ الْبَشَرِيَّةِ وَالتَّنْمِيَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ
بِرَقْمِ (٣٠٤)

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

لجمعية البر لقرى جنوب مكة



علماً بأنه يوجد حسابات أخرى للمشاريع التالية:
كسوة العيد - كفالة الأيتام - فريضة الحج
تفريخ الكربة - المشاريع - حفر الآبار
ترميم مساكن - الزكاة - القسم النسوي

أرقام الحسابات : مصرف الراجحي :
الحساب العام : SA5480000336608010201114
حساب الوقف : SA59 80000336608010209463
حساب الزكاة : SA1580000336608010760051

مكة المكرمة - حي الهجرة - الطريق الدائري الثالث المتجه إلى مستشفى النور قبل محطة سهل (الجاد)
هاتف : ٠١٢٥٣٨٤٠٤٤ فاكس : ٠١٢٥٣٦٧٧٢٧ - جوال : ٥٥٩٩٢٣٨٣٥
جوال المستودع : ٥٥٥٥٧٣٤٦٢ - ص . ب : ١٩٧٨١ - الرمز البريدي : ٢٤٢٤١
www.ber-qoramakka.org.sa - qoramakka9@gmail.com



جدول المحتويات

١	مقدمة
٢	النطاق
٢	البيان
٢	أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:
٣	ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
٣	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
٣	المسؤوليات
٤	اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتتبع مخاطر الفساد والاحتيال..

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيته البت فيها.
٩. وضع موجهاً ومعايير عامة للاستثمارات.
١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

